

State of Kuwait



دولة الكويت

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة
تحية طيبة وبعد،،،

نتقدم بالاقترح بقانون المرفق بتعديل الفقرة الأولى من المادة (٤٥) من القانون رقم (١٢) لسنة ١٩٦٣ في شأن اللائحة الداخلية لمجلس الأمة، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، براء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية،،،

مقدمو الاقتراح

مهند طلال السايير

د. حمد محمد المطر

عضو مجلس الأمة

د. عبد الكريم عبد الله الكندري

د. عبدالعزيز طارق الصقبي

عبد الله جاسم المضيف

بحال الى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية

يوزع على الأعضاء

٢٠٢٣ / ٧ / ٤

State of Kuwait



دولة الكويت

اقترح بقانون

بتعديل الفقرة الأولى من المادة (٤٥) من القانون رقم (١٢) لسنة ١٩٦٣

في شأن اللائحة الداخلية لمجلس الأمة

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (١٢) لسنة ١٩٦٣ في شأن اللائحة الداخلية لمجلس الأمة والقوانين المعدلة له،

وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

(المادة الأولى)

يستبدل بنص الفقرة الأولى من المادة (٤٥) من القانون رقم (١٢) لسنة ١٩٦٣ المشار إليه النص الآتي:

" ينتخب المجلس أعضاء اللجان بالأغلبية النسبية دون اشتراك الوزراء بالتصويت ولو كانوا من أعضاء المجلس المنتخبين، وينبغي أن يشترك كل عضو من أعضاء المجلس في لجنة على الأقل، ولا يجوز له الاشتراك في أكثر من لجنتين دائمتين ولا يعتبر مكتب المجلس لجنة في تطبيق هذا الحكم ".

(المادة الثانية)

يعمل بهذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير دولة الكويت

نواف الأحمد الصباح

المجلس التشريعي الكويتي

١ ١ ١